

تونس في 15 ماي 2019

السيد المدير العام للمنذوبية العامة للتنمية الجهوية

سيدي،

في نطاق مهمة مراجعة حسابات السنة المحاسبية المنتهية في 31 ديسمبر 2018، قمنا بفحص الإجراءات ونظام الرقابة الداخلية بمؤسستكم وطرق إعداد الميزانية وإجراءات إبرام الصفقات العمومية.

تهدف الأعمال التي قمنا بها إلى تقييم التقييدات المحاسبية والمعلومات المالية قصد تحديد الأعمال الواجب القيام بها لتمكين من إبداء رأينا حول القوائم المالية.

لا تهدف أعمالنا لتحديد كل نقاط ضعف الإجراءات التي قد تتوصل لها أي مهمة خاصة. كما لا يشير هذا التقرير النقدي إلى نقاط القوة في الإجراءات.

التوصيات المقدمة وقعت مناقشتها مع مسؤولي المنذوبية ترتب حسب الأهمية وهي مبررة بملاحظتنا وإجابات م

سؤولي المنذوبية على أسغلتنا.

تفضلوا، سيدي المدير العام، بقبول أخلص مشاعر الاحترام.

عن مكتب كيف

**1 : التنظيم العام**

**أ – التوصيات المقدمة ضمن تقرير سنة 2016**

**1-01 : تدعيم أدوات مراقبة التصرف**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

يتم إعداد الميزانيات ومتابعة تنفيذها من قبل المصلحة المالية دون أن يتم تطبيق الإجراءات والتقنيات المشار لها ضمن دليل الإجراءات لتأمين هذه الوظائف بالدقة اللازمة. على سبيل الذكر يجب أن يحتوي هذا الدليل على ميثاق لمراقبة التصرف وإجراءات إعداد المخططات والميزانيات ومراقبة الميزانية وإعداد جداول التقييم ودوريتها.

لتمكن المنذوبية من تقييم مردودية تدخلات مختلف مصالحها واستغلال نتائج أعمال مقارنة درجة بلوغ الأهداف المرسومة لعقود البرامج والميزانيات وقيس النتائج المحققة من طرف جميع مراكز التنفيذ وتحليل أسباب الفوارق، نوصي بتحسين وتطبيق دليل عملي لمراقبة التصرف والحرص على حسن تطبيقه.

**1-02 : تفعيل دور إدارة التدقيق الداخلي**

تتلخص أهم النقائص التي لاحظناها عند فحص نشاط التدقيق الداخلي في ما يلي:

- الضعف العددي للإمكانيات البشرية والمادية الموضوعة على ذمة إدارة التدقيق الداخلي مما انجر عنه ضعف مجال التدخل مقارنة بمجال تدخل المنذوبية (وقع مدنا بسبعة تقارير لمهمات صادرة)،
- عدم الالتجاء للإعلامية والقيام بتنظيم ملفات الإدارة وعمليات التدقيق بصفة يدوية.

نظرا للمحدودية النسبية لتدخلات إدارة التدقيق الداخلي مقارنة بأهمية قطاع نشاط المنذوبية، نوصي بضرورة الحرص على تدعيم هذا الهيكل بالوسائل المادية والإجرائية والبشرية الملائمة كما ندعو إلى تفعيل دوره من حيث شمولية برامج التدخل حتى يساهم في ضمان حسن التصرف وترشيده (متابعة الأموال المسلمة للسلط الجهوية في نطاق إنجاز المشاريع مثلا) وتدعيم مهام متابعة التقارير الصادرة سابقا.

### 1-03: تركيز نظام محاسبة تحليلية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لا يوجد بالمنذوبية نظام محاسبة تحليلية يمكن من احتساب التكاليف لمختلف أنشطتها وخاصة كلفة التصرف في المشاريع ومن تقييم المردودية وحصر التكاليف الحقيقية والمتوقعة لكافة الأنشطة.

نوصي بوضع نظام محاسبة تحليلية يغطي كل مجالات تدخل المنذوبية.

### 1-04: احترام الالتزامات المحمولة على كاهل المنذوبية

تم العمل جزئيا بهذه التوصية.

مكننا فحص إجراءات تطبيق الالتزامات المحمولة على كاهل المنذوبية من ملاحظة عدم عقد جلسة مجلس المؤسسة مرة كل ثلاثية على الأقل.

نوصي بمزيد احترام الالتزامات المحمولة على كاهل المنذوبية.

### 1-05: تحسين الإجراءات الخاصة بمتابعة الميزانية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص إجراءات متابعة الميزانية من رفع الحالات التالية:

- سجلت بعض بنود منح الاستثمار ضعفا في الإنجازات مما يتطلب حسب رأينا الفحص العميق للإجراءات المتبعة في إعداد الميزانية التقديرية واستغلال المعلومات المستشفة من عمليات المتابعة وتبرير الفوارق،
  - لا تتم مقارنة المعطيات المتعلقة بالميزانية مع المحاسبة بصفة دورية وتعليل الفوارق المسجلة...
- لا تمكن هذه الحالات من متابعة الميزانية بصفة دقيقة ومن إضفاء مزيد التّجاعة في التصرف في موارد المنذوبية.

نوصي بالعمل على تلافي هذه الوضعيات وربط منظومة متابعة الميزانية بمختلف التطبيقات الإعلامية الأخرى ومقارنتها للمحاسبة المالية وتحليل وتبرير الفوارق الموجودة والعمل على تلافيها.

#### **1-06 : الإجراءات المطبقة في ما يخص الإعلامية**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص الإجراءات المطبقة في ما يخص الإعلامية من رفع الملاحظات التالية:

- عدم تحديد طرق حفظ المعلومات وطرق تخزين الحوامل المغنطة،
- غياب دليل إجراءات خاص بوحدة الإعلامية،
- عدم ربط كل الحواسيب بنواظم حافظة للطاقة، باستثناء موزع الإعلامية الذي وقع تجهيزه بنظام حماية كهربائية،
- ليس للمنذوبية مخطط لتركيز أنظمة المعلومات والاتصال تحتوي خاصة على التوجهات الإستراتيجية العامة لنظام المعلومات والاتصال وتشخيص عام لمجمل المشاريع المزمع إنجازها والفترة المعيّنة لها مع تحديد الكلفة التقديرية للمشاريع (منشور السيد الوزير الأول عدد 27 بتاريخ 11 أكتوبر 2003 و الوارد في إطار تجسيم مبدأ المسؤولية وحرية المبادرة في مجال

- تركيز أنظمة المعلومات والاتصال وتقييمها). عند مناقشة مشروع التقرير أعلمنا مسؤولو المنذوبية أن عدم إعداد هذا مخطط يرجع لوجود مخطط مديري للإعلامية،
- غياب برنامج موثّق للصيانة الوقائية للمعدات والبرمجيات الإعلامية،
  - عدم توثيق طلبات المستخدمين وعمليات تدخل إدارة الإعلامية ببطاقات تدخل تحدد الأعمال المنجزة،
  - قدم بعض التطبيقات المعلوماتية المستغلة وعدم مطابقتها مع النظم المعلوماتية الجديدة وقواعد السلامة وغياب وثائق تبين طرق استغلالها وعقود صيانة خاص بها،
  - وجود بعض التطبيقات الغير مستغلة أو التي يتم استعمالها بصفة محدودة (تطبيق متابعة برامج ومشاريع التنمية...)،
  - عدم ربط التطبيقات المعلوماتية في ما بينها،
  - غياب إجراءات موثقة للتصرف في كلمات العبور،
  - عدم تعريف العديد من التطبيقات مثل المحاسبة والميزانية واستصدار أذون التزود...).
- تمثل هذه الحالات خطرا على المعلومات والمعدات الإعلامية ولا تمكّن من احترام اللوائح والمناشير المنظمة لعلاقة المؤسسات العامة مع الوزارة المكلفة بتكنولوجيات الاتصال.

نوصي بتحسين الإجراءات المطبقة في ما يخص الإعلامية، من ذلك:

- إعداد إجراءات كتابية لاسترجاع المعلومات أو مخطط استمرارية نشاطات المنذوبية في حالة وقوع كوارث،
- العمل على تحسين عملية تخزين وحفظ المعلومات: مكان الاحتفاظ، طريقة الاحتفاظ...،
- العمل على اختبار النسخ المسجلة بصفة دورية للتأكد من صلاحيتها،
- تحسين عملية متابعة وضعية المعدات الإعلامية لتشمل جميع المعدات.

## 07-1 : التصرف في الأرشيف

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص إجراءات وقواعد التصرف في الأرشيف من الوقوف على النقائص التالية:

- لا يتم تحويل الوثائق الخاصة ببعض الإدارات إلى الأرشيف طبقا للآجال الواردة بجدول استبقاء الوثائق،
- غياب منظومة رقمية للأرشيف تمكّن من ربط الأرشيف الموجود بمقرات مختلفة،
- افتقار المنذوبية لفضاء يستجيب لما نصّ عليه المنشور عدد 99 المؤرخ في 23 أكتوبر 2008 والمتعلق بتطبيق مقتضيات البرنامج الوطني للتصرف في الوثائق والأرشيف.

نظرا لما يمكن أن ينجر عن هذه الوضعيات من مخاطر فإننا نوصي بالعمل على تفاديها وبتحسين الآجال الخاصة بتحويل الوثائق والمستندات إلى الأرشيف لحفظها والسهر على تطبيقها والعمل على تطبيق ما جاء بتقرير وحدة التدقيق الداخلي الخاص بالأرشيف.

## 08-1 : العمل على تطبيق ما جاء بالفصل عدد 51 جديد من القانون عدد 44 لسنة 1995

المؤرخ في 2 ماي 1995 والمتعلق بالسجل التجاري كما تم تنقيحه بالفصل 13 من القانون

عدد 96 لسنة 2005 المؤرخ في 18 أكتوبر 2005 والمتعلق بتدعيم سلامة العلاقات المالية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

خلافًا لأحكام الفصل 51 من القانون عدد 44 لسنة 1995، لم تقم المنذوبية بإيداع نسختين من القوائم المالية بالملف الملحق بالسجل التجاري قبل موفى الشهر السابع الموالي لختم السنة المحاسبية. يرجع ذلك إلى عدم تسجيل المنذوبية بالسجل التجاري.

لا تمكن هذه الوضعية من احترام التشريع الجاري به العمل.

نوصي بالحرص على تطبيق ما جاء بالفصل 51 من القانون عدد 96 لسنة 2005 وتسجيل المنذوبية بالسجل التجاري والعمل على تطبيق التشريع الجديد المتعلق بالسجل الوطني للمؤسسات.

### **09-1 : القيام بتدقيق دوري للسلامة المعلوماتية**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

اقتضى الفصل 5 من القانون عدد 5 لسنة 2004 المؤرخ في 3 فيفري 2004 والمتعلق بالسلامة المعلوماتية، أن تقوم كل مؤسسة عمومية بتدقيق دوري إجباري للنظام المعلوماتي الخاص بها. خلافا لما تقدم لا تقم المنذوبية بصفة دورية بتدقيق لسلامة نظامها المعلوماتي من طرف مكتب خارجي موافق عليه من طرف الوكالة الوطنية للسلامة المعلوماتية (تم التدقيق خلال سنتي 2013 و2014).

نوصي بالقيام بتدقيق دوري في مجال السلامة المعلوماتية و تطبيق ما ورد بالفصل 5 من القانون المذكور أعلاه.

### **10-1 : تحسين إجراءات التصرف في المكتبة**

تم العمل جزئيا بهذه التوصية.

مكننا فحص إجراءات التصرف في المكتبة من رفع النقائص التالية:

- في بعض الحالات لم يتم احترام اجل 15 يوما للإعارة،
- نقص في وسائل العمل (آلة ناسخة وآلة طباعة)،
- لم يتم تعويض المسؤول على المكتبة بعد إحالته على التقاعد.

نوصي بتحسين إجراءات التصرف في المكتبة.

## 11-1 : احترام التراتيب القانونية للصفقات

تم العمل جزئيا بهذه التوصية.

تبيّن لنا من خلال مراجعة ملفات طلبات العروض وجود بعض النقائص نلخص أهمها في ما يلي:

- لم يتمّ ختم الصفقات في الأجل القانوني حيث سجّل ختم الصفقات تأخيرا مهما ولم تقم المنذوبية بالختام النهائي لبعض الصفقات القديمة،
- تتم متابعة الصفقات بالاستعانة بقاعدة بيانات ولا يتم استعمال تطبيق معلوماتية خاصة،
- لاحظنا تأخيرا مهما في إنجاز مختلف المراحل الخاصة بصفقة إعداد 4 دراسات إستراتيجية لتنمية ولايات منوبة وبنزرت وزغوان والمهدية،
- لم يتم تخصيص 20 % من الشراءات بالصفقات للمؤسسات الصغرى.

نوصي بالعمل على مزيد احترام التشريع المنظم للصفقات العمومية.

## 12 - 1 : وجوب تحيين عقود التأمين

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لا يتم تحيين عقود التأمين بصفة سنوية وبعد استشارة موسعة في الغرض للتمتع بأفضل العروض وقد قامت المنذوبية بتجديد عقد تأمين متعدد الأخطار المهنية بدون اللجوء لاستشارة.

لتمكن المنذوبية من التوقي من الأخطار التي تتعرض لها معداتها وأعوانها وزائريها، نوصي بالقيام بدراسة تمكن المنذوبية من تحديد مجمل الأخطار التي من الممكن أن تتعرض لها (مسؤولية مدنية ومهنية، أخطار تمس الأصول...).

## ب - التوصيات المقدمة ضمن تقرير سنة 2017

### 13-1 : تحسين الإجراءات الخاصة بإعداد الميزانية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص إجراءات إعداد الميزانية من رفع الحالات التالية:

- لم يتم الطلب كتابيا من كل الإدارات مدّ الوحدة المكلفة بإعداد الميزانية بحاجياتها للسنة المعنية بإعداد الميزانية،
- لم يتم تدوين كل مداولات نقاش الميزانية المزمع إعدادها في محاضر ممضاة من جميع الإدارات المعنية.

نوصي بالعمل على تفادي هذه الحالات مع الحرص على تلقي ردود مختلف الإدارات في الآجال المتفق عليها والعمل على تدوين كل مداولات نقاش الميزانية في محاضر ممضاة من جميع الأطراف المعنية تحتوي بالخصوص على الاقتراحات المقدمة إلى جانب تعليل الأرقام النهائية التي تم اعتمادها.

### 14-1 : وجوب إخضاع متابعة الميزانية لرقابة بعدية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لا يتم إخضاع متابعة الميزانية لمراقبة بعدية من طرف أي وحدة وقد انجر عن هذه الحالة عدم التفتن لبعض الأخطاء منذ إدخال المعلومة للتطبيق المستعملة.

نوصي بإخضاع متابعة الميزانية للرقابة وبتحسين إمكانيات التطبيقة المعلوماتية المستعملة (كإضافة بعض المقاربات كالتحقق من عدم إدخال نفس رقم وثيقة الطلب أكثر من مرة...).

### **15-1 : المكاتب الجهوية**

مكننا فحص طرق العمل بالمكتب الجهوي بين عروس من ملاحظة الاكتظاظ داخله وتراكم الأرشيف به. كما لاحظنا غياب وثيقة تحدد طرق العمل به.

نوصي بالنظر في هذه الحالات.

### **ت - التوصيات الجديدة**

### **16-1 : تصفية الوضعية العقارية لبعض الأصول العقارية**

لم تتم تصفية الوضعية العقارية لبعض الأصول إذ وضعت وزارة أملاك الدولة والشؤون العقارية تحت تصرف المنذوبية بصفة مجانية قطع ارض في بعض ولايات الجمهورية تبعا لمحاضر تخصيص وذلك لبناء مقراتها الجهوية ولم يقع مدنا بما يفيد قيام المنذوبية بتقييم هذه الأراضي كما لا تأخذ القوائم المالية للمنذوبية بعين الاعتبار تأثير هذه العمليات.

نوصي بمتابعة هذه الوضعية وبتصفية الوضعية العقارية لكل الأصول العقارية.

### **17-1 : الإجراءات المطبقة صلب مكتب الضبط**

مكننا فحص الإجراءات المطبقة صلب مكتب الضبط من ملاحظة أن التطبيقة المعلوماتية لا تمكن من إصدار قائمة الفواتير الواردة حسب تسلسل عددي خاص بها بل تمكن فقط من إصدار قائمة الفواتير الواردة خاصة بكل مزود على حدة.

لتسهيل متابعة الفواتير الصادرة، نوصي بتحسين إمكانيات التطبيقة المعلوماتية المستغلة من طرف مكتب الضبط.

## 2 : التصرف المحاسبي والمالي والجبائي

### أ - التوصيات المقدمة ضمن تقرير سنة 2016

#### 2-01 : الحرص على إيداع نسخة من برنامج المحاسبة الخاص بالمنذوبية بمكتب مراقبة

##### الأداءات مرجع النظر

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لم تقم المنذوبية بإيداع نسخة من برنامج المحاسبة الخاص بها بمكتب مراقبة الأداءات طبقا للفقرة 2 من الفصل 62 من مجلة الضريبة على دخل الأشخاص الطبيعيين والضريبة على الشركات.

قد ينجر عن هذه الوضعية خطايا جبائية ... عند الخضوع لمراقبة جبائية.

نوصي بإيداع نسخة من برنامج المحاسبة الخاص بالمنذوبية بمكتب مراقبة الأداءات.

#### 2-02 : الحرص على تعليل وتصفية الأرصدة المحاسبية القديمة

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص الأرصدة المحاسبية للمنذوبية من ملاحظة عدم تعليل وتصفية بعض الحسابات القديمة التي تخصّ بالأساس الحسابات المرتقبة وحسابات الدولة، ضرائب وأداءات وحسابات بعض المزودين وحسابات دائنة أخرى، حسابات المشاريع...

تفاديا للانعكاسات السلبية لهذه الوضعية على القوائم المالية، نوصي بتعليل أرصدة الحسابات المذكورة والإسراع بتصفيتهما.

## 2-03 : إعداد قوائم مالية وسيطة

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لم تعدّ المنذوبية قوائم مالية وسيطة خلال السنة المحاسبية.

لتفادي التأخير في إعداد القوائم المالية في آخر السنة المحاسبية، نوصي بإعداد قوائم مالية وسيطة وبتبرير الحسابات بصفة دورية.

## 2-04 : تصفية حسابات البرامج واسترجاع فواضل إنجازها

تم العمل جزئياً بهذه التوصية.

بالرغم من الجهود المبذولة من طرف مصالح المنذوبية في تصفية العديد من البرامج إلا أنّ حساباتها المتعلقة بالبرامج الخصوصية تحتوي على المصاريف والموارد المتعلقة بمشاريع منجزة بالرغم من تسليم العديد منها للجهات المعنية. تمت خلال السنوات الفارطة تصفية أغلب البرامج في غياب محاضر التسليم والحتم وقد تم خلال سنة 2017 تصفية بعض المشاريع البالغ قيمتها 72.106.050 ديناراً (منها 8.290.927 ديناراً في غياب محاضر التسليم والحتم). تمت خلال سنة 2018 متابعة هذه الحالات بصفة جزئية.

نظراً لأهمية هذه العملية، فإننا نؤكد على ضرورة استكمال تصفية حسابات المشاريع المتبقية قصد حذفها من حسابات المنذوبية وذلك حسب الإجراءات القانونية المعمول بها وبعد استكمال الحصول على الوثائق المبررة لحتم هذه المشاريع القديمة والعمل على احتساب فواضل إنجاز مختلف مشاريع التنمية والموجودة بحوزة مختلف الجهات والعمل على استرجاعها.

## 2 - 05 : استغلال التسلسل العددي للفواتير المرقمة من طرف مكتب الضبط

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لم يقع دمج التقييم العددي الموحد المسند من طرف مكتب الضبط بصفة الكترونية و تفعيله ضمن التطبيقية المندمجة للتصرف المالي، كما لم يقع هذا التتبع يدويا من قبل الوحدة المكلفة بالمحاسبة.

لتمكن المنذوبية من تفادي أخطار عدم توصل المحاسبة ببعض الفواتير ومن ثمة عدم تسجيلها، نوصي بإسناد تسلسل عددي خاص بالفواتير من طرف مكتب الضبط وباستغلاله وإدماج هذا التتبع صلب منظومة المحاسبة المالية.

## 2 - 06 : وجوب القيام بالمقاربات الضرورية بين الوحدات الفنية والمحاسبة المالية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لم يتم تدوين عمليات المقاربة بين وثائق تتبع المشاريع المسوكة من طرف الوحدات الفنية والمحاسبة المالية. كما أن وحدة المحاسبة لا يمكنها الإطلاع على المعلومات المسجلة ضمن تطبيقية تتبع المشاريع.

لمعالجة هذا الإشكال، قامت الإدارات المعنية بإنجاز عمليات المقاربة المطلوبة في آخر السنة وتدوينها بوثائق مقارنة بالنسبة لبعض البرامج فقط (PDI) وذلك لتمكين بالخصوص من تصفية الحسابات وتفادي الأخطاء. كما تم في تاريخ القيام بأعمالنا (فيفري 2019) إنجاز تقارير مقارنة تم فقط الثلاثي الأول والثاني لسنة 2018.

نوصي بالقيام بالمقاربات الضرورية بين الوحدات الفنية والمحاسبة المالية مرة كل ثلاثية على الأقل وبتوثيقها وتمكين وحدة المحاسبة من الإطلاع على المعلومات المسجلة ضمن تطبيقية تتبع المشاريع وتضمين نتائج الأعمال في محاضر مقارنة يقع إمضاؤها من كل الأطراف المتدخلة.

## 2 - 07 : تفعيل التطبيقات المحاسبية المندمجة ومعالجة نقائص تطبيق المحاسبة

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لا تعتمد المنذوبية في تسجيلاتها المحاسبية على مبدأ الترابط بين مختلف التطبيقات المستغلة كتطبيق التصرف في المشاريع وبرامج التنمية والأصول الثابتة... كما لاحظنا غياب وثائق تبين طرق استغلال تطبيق المحاسبة وعقد صيانة خاص بها وعدم تمكن المنذوبية من الاتصال بالمرؤد (أعلمنا المسؤولين بالمنذوبية بإمكانية اضمحلال مؤسسة الإعلامية) مما يشكل خطورة كبيرة على توفر المعلومة المحاسبية خاصة في ظل غياب حفظ التسجيلات المحاسبية منذ مدة طويلة (Sauvegarde des données).

لا تمكن هذه الوضعية من اختصار الآجال وتفادي أخطاء إدخال المعلومات والتوقي من الإخطار التي تمثلها تطبيق المحاسبة.

نوصي بتفعيل التطبيقات المحاسبية المندمجة وفحصها والعمل على تفادي هذه الوضعيات في أسرع وقت ممكن وأخذ كل الاحتياطات الضرورية (حفظ التسجيلات المحاسبية بصفة دورية، طبع المحاسبة على الأوراق والاحتفاظ بها طوال المدة القانونية، استغلال تطبيق معلوماتية تستجيب لمقومات السلامة...).

## 2 - 08 : تحيين المحاسبة وقوائم المقاربة البنكية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لم يتم مسك المحاسبة بصفة يومية مما جعل وحدة المحاسبة تعدّ أغلب قوائم المقاربة البنكية الشهرية بتأخير كبير وليس بصفة شهرية كما لم يتم إعداد جداول مقاربة الحسابات البنكية الخاصة ببعض المشاريع.

لا تمكّن هذه الوضعية من التفطن السريع للأخطاء وإصلاحها في الإبان.

نوصي بمسك المحاسبة بصفة يومية وإعداد قوائم المقاربة البنكية بصفة شهرية في الآجال اللازمة.

## **2 - 09 : مطالبة المزودين بوضع المعرف الجبائي على جميع الفواتير**

لاحظنا خلال تدخلنا أن بعض فواتير الشراءات (ذات مبالغ غير هامة) والمتعلقة بالسداسي الأول من سنة 2018 لا تضم المعرف الجبائي للمزود أو اسم المنذوبية خلافا لمقتضيات الفصل 18 من مجلة الأداء على القيمة المضافة.

لا تمكّن هذه الوضعية من احترام التشريع الجبائي.

نوصي بمواصلة تفادي خلاص الفواتير التي لا تحمل المعرف الجبائي للمزود أو أي تنصيص قانوني آخر وجب إدراجه بالفاتورة.

## **2 - 10 : وضع أختام "أصلية" و "تم الخلاص" على الفواتير بصفة آلية**

تم في الأشهر الأخيرة من السنة وضع أختام "أصلية" و "تم الخلاص" على الفواتير.

نوصي بالعمل على مزيد التقيّد بالتراتب الجاري بها العمل قصد تلافي خطر خلاص الفواتير أكثر من مرة.

## **2 - 11 : تحسين إجراءات التصرف المالي**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص إجراءات التصرف المالي من رفع الحالات التالية:

- عدم القيام بالمقاربة الدورية بين رصيد وعمليات الخزينة مع التسجيلات المحاسبية،
- لم يتم التثبت من رصيد الخزينة بصفة فجئية سوى في مرات قليلة،

- يتم إرجاع الصكوك الممضاة إلى الشخص الذي أصدرها.

نوصي بتحسين الإجراءات الخاصة بالتصرف المالي.

## **2 - 12 : التصرف الجبائي**

أفضت أعمال التثبت من مدى احترام المنذوبية للتشريع الجبائي من ملاحظة عدم إدراج الأعباء للدفع ضمن تصريح المؤجر.

نوصي بالعمل على مطابقة كل الاجراءات المعمول بها للتشريع الجبائي.

## **2 - 13 : التعهدات خارج الموازنة**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لا تتم متابعة التعهدات خارج الموازنة قصد إدراجها بالقوائم المالية.

لا تتطابق هذه الوضعية مع النظام المحاسبي للمؤسسات.

نوصي بمتابعة التعهدات خارج الموازنة وإدراجها بالقوائم المالية.

## **ب - توصيات سنة 2017**

## **2 - 14 : مسك السجلات المحاسبية القانونية**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لم يتم مسك الدفتر اليومي (سجل محاسبي قانوني) حسب التسلسل التاريخي الشهري (تتم كتابة أرقام شهر أكتوبر ثم جانفي...).

لا تتوافق هذه الحالة مع النظام المحاسبي للمؤسسات...

نوصي باحترام النصوص القانونية الخاصة بمسك السجلات المحاسبية القانونية.

## 2 - 15 : وجوب مرور كل الفواتير بمكتب الضبط

لم يتم العمل بهذه التوصية.

تم خلاص بعض الفواتير التي لم تمر بمكتب الضبط ولم يتم تسجيلها به.

لا تتوافق هذه الحالة مع الإجراءات المتبعة.

نوصي بإضافة شرط مرور كل الفواتير على مكتب الضبط لخلاصها.

## 2 - 16 : تحمّل المنذوبية لجزء من تكاليف إقامة وفد من وزارة الإشراف بتوزر

لم يتم العمل بهذه التوصية.

تحمّلت المنذوبية خلال سنة 2017 جزء من تكاليف إقامة وفد من وزارة الإشراف بتوزر بالاعتماد فقط على مراسلة من ديوان تنمية الجنوب.

نوصي بفحص هذه الحالة.

## 2 - 17 : الحرص على جمع الوثائق الثبوتية للتقييمات المحاسبية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

للحصول على المعادلة بين حسابات منح المشاريع ووثائق التتبع الغير محاسبي، تقوم المنذوبية بتسجيل تقييمات محاسبية لا تركز على وثائق ثبوتية مبررة كما قامت بتحويل مبلغ 836.000 د من حساب النتائج المؤجلة إلى حساب منح الاستغلال دون الحصول على الوثائق اللازمة (أعلنت المنذوبية وزارة المالية بالتمشي الذي اتبعته وذلك خلال شهر ماي 2018 دون الحصول على إجابة وزارة المالية).

نوصي بالنظر في هذه الحالات.

### ب - التوصيات الجديدة

## 2 - 18 : التصريح بالمعلوم على المؤسسات

لم يتم التصريح بالمعلوم على المؤسسات المتعلق بسنة 2018.

لا تتوافق هذه الحالة مع القوانين المعمول بها.

نوصي التصريح بالمعلوم على المؤسسات المتعلق بسنة 2018.

### 3 : الشراءات والتصرف بالمخزونات

#### أ - التوصيات المقدمة ضمن تقرير سنة 2016

##### 3-01 : مسك دليل المزودين

للمندوبية قاعدة بيانات حول المزودين المتعامل معهم والذين من الممكن التعامل معهم مستقبلا.

نوصي بالعمل على إتمام قاعدة بيانات المزودين وتبويبها حسب نوعية المواد والخدمات ومواصلة تحيينها وبتضمين جميع المعطيات حول المزود والعمليات المنجزة مع المنذوبية صلبها.

##### 3 - 02 : تحسين إجراءات إصدار ومتابعة أذون التزود

لم يتم العمل بهذه التوصية.

أفضت أعمال تقييم إجراءات إعداد ومتابعة أذون التزود إلى رفع الملاحظات التالية:

- أنجزت المنذوبية بعض الشراءات قبل إصدار أذون التزود المتعلقة بها وقد أعدت هذه الأذون بتاريخ لاحق للفواتير على سبيل التسوية،
- في بعض الأحيان، المدة التي تفصل بين تاريخ إصدار أذون التزود والتوصل بالسلع هامة وقد بلغت 36 يوما،
- لا تسمح التطبيقة المستغلة باستخراج قائمة في أذون الطلب بصفة مسترسلة حسب ترتيبها،
- لا يتم إصدار أذون الطلب بعد إصدار مطلب تعهد،
- يتم تتبع أذون الطلب يدويا،
- لا تحمل أذون الطلب التاريخ الأقصى لتسليم السلع المطلوبة.

نوصي بتحسين إجراءات إعداد أذون التزويد (استشارة ثم اختيار ثم إصدار أذن الطلب ثم التوصل بالسلع) لما فيه من انعكاسات إيجابية على ترشيد الشراءات بالمنذوبية.

### 3 - 03 : تحسين إجراءات إعداد وتنفيذ الشراءات

مكننا فحص الإجراءات المطبقة في إنجاز الشراءات بالمنذوبية من ملاحظة أن المنذوبية أمضت، خلال سنة 2017، أحيانا العقد مع المزود قبل الحصول على الضمان النهائي (لم نلاحظ مثل هذه الحالات خلال سنة 2018 حسب العينة التي قمنا بفحصها).

تفاديا للانعكاسات السلبية لهذه الوضعية نوصي بتحسين إجراءات إعداد ومتابعة الشراءات.

### 3 - 04 : تحسين إجراءات التصرف في المخزون

تم العمل جزئيا بهذه التوصية.

مكننا فحص إجراءات التصرف في المخزون بالمنذوبية من رفع النقائص التالية:

- افتقار المغازة لكثير من مقومات السلامة،
- وجود بعض المخزونات التي لم تعد صالحة للاستعمال،
- عدم ترصيف المخزون حسب سرعة تداوله وبالاستناد إلى رموز لتسهيل التعرف على المخزونات،
- عدم القيام بعمليات جرد فجيئية ودورية للمخزون وعدم التثبت من صحة المعلومات المدرجة جذاذات تتبع المخزون،
- تقسيم مخزون الورق على محلين مختلفين (الطابق الأول والطابق السادس)،
- غياب حاجز لمنع الزوار من دخول المخزن...

لا تمكن هذه الوضعية من التصرف الناجع في المخزونات.

نوصي بتحسين إجراءات التصرف في المخزون.

### 3 - 05 : المهام المتنافرة

لم يتم العمل بهذه التوصية.

يملك المسؤول عن المغازة جذاذات تتبع المخزون وأجرى بالتعاون مع عون آخر عملية جرد المخزونات في ختام سنة 2018 مما يعتبر جمعا بين مهام متنافرة.

تمثل هذه الحالة أخطارا أهمها عدم التفطن للأخطاء والتجاوزات سريعا.

نوصي بتفادي هذا الجمع بين المهام المتنافرة وفي حالة التعذر وضع إجراءات تعويضية تمكن من التخفيف من الأخطار الممكنة.

### 3 - 06 : تحسين إجراءات إصدار وتتبع وثائق الطلب الداخلي

تم العمل جزئيا بهذه التوصية.

مكننا فحص إجراءات إصدار وتتبع وثائق الطلب الداخلي من رفع الملاحظات التالية:

- يقع اعتماد وثائق طلب غير مرقمة مسبقا،
- لا يتم استعمال وثيقة طلب داخلية موحدة ومسبقا الترقيم.

نوصي بتحسين إجراءات إصدار وتتبع وثائق الطلب الداخلية.

## ب - توصيات سنة 2017

### 3 - 07 : تنظيم فضاء التخزين

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص فضاء التخزين من رفع الملاحظات التالية:

- يشكو فضاء تخزين المواد المكتبية والإعلامية... من الضيق ومن عدم ترتيب المواد المخزنة،
- لا يتم ترقيم المخزونات.

نوصي بتحسين طرق تنظيم فضاء التخزين.

## ج - التوصيات الجديدة

### 3 - 08 : إصدار ومتابعة الاستشارات

مكننا فحص إجراءات إصدار ومتابعة الاستشارات من رفع الملاحظات التالية:

- لم تتم استشارة الأطباء والمحامين،
- غياب جدول مقارنة العروض في الكثير من الحالات وعدم استشارة النزل ومزودي المواد بالجهات. عند مناقشة مشروع التقرير تم إعلامنا أن المنذوبية طبقت الإجراءات الخاصة بالشراءات (عدم استشارة النزل بالجهات وعدم إعداد جداول مقترية للشراءات التي لا تتجاوز قيمتها 3.000 دينار...)،
- في بعض الجهات يتم إصلاح السيارات في جهات أخرى (السيارات الموجودة بسليانة يتم إصلاحها بالحمامات...).

لتمكن المنذوبية من الحصول على أسعار تفاضلية نوصي بالقيام باستشارة المزودين قبل كل عملية شراء ومراجعة الإجراءات الخاصة بالشراءات.

#### 4 : التصرف في الموارد البشرية

#### أ - التوصيات المقدمة ضمن تقرير سنة 2016

#### 4-01 : إتمام وتحيين محتوى ملفات الأعوان

لم يتم العمل بهذه التوصية.

يشكو محتوى ملفات أعوان المنذوبية وطريقة مسكها من غياب بعض الوثائق على غرار الشهادة الطبية عند الانتداب، نسخة من بطاقة التعريف الوطنية، الوثائق المتعلقة بالمنح العائلية ومنحة الأجر الوحيد...

لا تمكن هذه الوضعية من التصرف في الحياة المهنية للأعوان بالدقة المطلوبة.

نوصي بالحرص على تحديد الأسباب التي أدت لغياب هذه الوثائق والعمل على إتمام ملفات الأعوان بالوثائق المطلوبة و تحيين محتواها.

#### 4-02 : تأمين متابعة مثلى لحضور الأعوان

تم العمل جزئيا بهذه التوصية.

مكننا فحص الإجراءات المعتمدة لمتابعة ومراقبة حضور الأعوان من رفع النقائص التالية:

- لم يتم مدنا بوثائق التنقيط بالجهات،
- تسجيل عدد كبير من ساعات التأخير بالنسبة لبعض الموظفين،
- في بعض الأحيان لا يتم التنقيط بين الحصة الصباحية والحصة المسائية،

- لا يتم أخذ التأخير بعين الاعتبار،
- لم يتم ربط تطبيقه التنقيط بتطبيقه الخلاص،
- تسمح تطبيقه التنقيط بتدخل العون المكلف بالمتابعة في أكثر من موضع لتعديل معلومات دخول وخروج الأعوان،
- لم تعلم المنذوبية رئاسة الحكومة بنسب الغياب الشرعي والغير شرعي للأعوان (منشور عدد 38 مؤرخ في 16 جوان 2012).

لتفادي الانعكاسات السلبية لهذه الوضعية على مواظبة الموظفين ولتحقيق متابعة مثلى لحضور الأعوان ولتحقيق تطابق الأجور والمنح مع الحضور، ندعو إلى تحسين إجراءات متابعة الحضور.

#### **4-03 : إسناد الساعات الإضافية**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لا تمكنا الإجراءات المطبقة من التثبت من القيام الفعلي بالساعات الإضافية. وقد مكنتنا المقاربة بين جداول الساعات الإضافية ووثائق التنقيط من ملاحظة وجود عدم توافق بين هذه الوثائق.

نوصي بالتحقق من تطابق الساعات الإضافية مع ما يثبت القيام الفعلي بها (محاضر عمل، ووثائق تنقيط... الخ).

#### **4-04 : المهمات بالخارج**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكنتنا مراجعتنا لبعض الملفات المتعلقة بالمهمّات بالخارج من ملاحظة غياب مبررات مغادرة التراب الوطني والرجوع إليه وغياب تقرير مهمة وعدم إرسال تقرير مهمة أخرى للوزارات المعنية. كما لم تبرم المنذوبية عقد تأمين إيطاري لتغطية الأخطار التي تنجرّ عن القيام بالمهام بالخارج.

نوصي بالعمل على مزيد التقيّد بالتراتب الجاري بها العمل بخصوص المهّمّات بالخارج وإبرام عقد تأمين إيطاري لتغطية الإخطار التي تنجرّ عن القيام بالمهام بالخارج.

#### **4-05 : تحسين إجراءات التصرف في عطل الأعوان**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

بيّنت مراجعة إجراءات التصرف في العطل وجود الحالات التالية:

- عدم احترام الأعوان في بعض الحالات لأجل تقديم مطالب العطل والمحددة ب7 أيام على الأقل قبل انطلاقتها إذ تصادف في بعض الأحيان إيداع مطلب العطلة مع تاريخ الخروج في العطلة أو حتى بعده،
- إسناد عطل لفترة اقل من يوم واحد خلافا للفصل 118 من مجلة الشغل،
- في بعض الحالات تم الترخيص بعطل لا تتوافق مدتها مع الفصل 69 من النظام الأساسي للأعوان،
- بعض الشهادات المرضية لا تحمل ختم مكتب الضبط.

نوصي بالحرص على إتباع إجراءات تصرف في العطل تسمح بمتابعة مثلى لها وتستند إلى برجة مسبقة وتراعي حسن سير العمل بالمنذوبية.

#### **4-06 : تحسين إجراءات التكوين والرسكلة**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

تشكو إجراءات التكوين والرسكلة من بعض نقاط الضعف تلخص أهمها في غياب برنامج التكوين لسنة 2018 وبعض التقارير التي يعدّها الأعوان المنتفعون بالتكوين في كل سنة قصد اعتمادها في التقييم السنوي.

نوصي بالعمل على متابعة هذه الحالات.

#### **07-4 : النظر في إجراءات إسناد التسبقات والقروض**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

بعد مصادقة مجلس المؤسسة على إسناد تسبقات على الأجر خلال الجلسة المنعقدة بتاريخ 25 نوفمبر 2011، تحصلت المنذوبية على موافقة الوزارة الأولى حول هذا الإجراء (مراسلة عدد 3652/12 بتاريخ 27 ديسمبر 2011).

مكننا فحص إجراءات إسناد التسبقات والقروض من ملاحظة عدم توثيق المقاربة بين متابعة التسبقات من طرف المصلحة الاجتماعية ومصلحة الأجور من جهة والمحاسبة من جهة أخرى.

نوصي بمتابعة هذه الحالة.

#### **08-4 : استكمال كافة الإجراءات المنصوص عليها بالمنشور الوزاري عدد 13 المؤرخ في**

**24 افريل 2015**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

لم تستكمل المنذوبية كافة الإجراءات المنصوص عليها بالمنشور الوزاري عدد 13 المؤرخ في 24 افريل 2015 والمنشور عدد 6 المؤرخ في 15 مارس 2011 والمتعلق بالقيام بإجراءات انخراط الأعوان وبدفع المساهمات المستوجبة وبتحيين البيانات المسجلة بالصناديق الاجتماعية بخصوصهم وفق ما يطرأ على وضعياتهم المهنية من تغييرات ومتابعة حساباتهم الفردية.

نوصي باستكمال كافة الإجراءات المنصوص عليها بالمنشور الوزاري عدد 13 المؤرخ في 24 افريل 2015.

#### 4-09 : المنح الاجتماعية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص المنح العائلية المسندة من رفع الملاحظات التالية:

- تم الاعتماد على تصاريح على الشرف بعدم شغل القرين غير محينة وغير معرفة الإمضاء ولم يتم

طلب التصريح السنوي بعدم الانخراط بالصناديق الاجتماعية للقرين،

- لم يتم الاعتماد على شهادات حضور محينة.

يمكن أن تؤدي هذه الحالة لإسناد منح غير مبررة.

نوصي باشتراط الحصول على وثائق محينة لصرف المنح العائلية.

#### 4-10 : إعادة النظر في إجراءات شراء ملابس العمل

لم يتم العمل بهذه التوصية.

قبل 2018، لا تشتري المنذوبية أزياء العمل بل تقوم بمد المستفيدين بها بالقيمة المالية لهذه الملابس

ليقوموا بشرائها بأنفسهم. اعتمدت خلال سنة 2018 إجراءات جديدة يتم بمقتضاه مد العون المعني بمقتطعات

لباس شغل مقابل تعهد العون المعني باستعمال المقتطعات لشراء لباس الشغل فقط.

كاتب المنذوبية وزارة الإشراف بتاريخ 5 أفريل 2013 قصد طلب الترخيص في مواصلة الإجراء

الأول وقد رخص وزير الإشراف للمنذوبية بصفة استثنائية مواصلة هذا الإجراء على أن يتم أخذ

الإجراءات القانونية اللازمة والتي من ضمنها تنقيح الفصل 106 من القانون الأساسي للأعوان.

نوصي بتطبيق ما جاء الفصل 106 من القانون الأساسي للأعوان وبوضع الإجراءات اللازمة الكفيلة بتمكين المنذوبية من التأكد من أن المستفيدين من هذه الأموال قد اقتنوا أزياء العمل.

#### **4 - 11 : ملفات التقاعد**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

تتم إحالة بعض ملفات التقاعد إلى المصالح المختصة بالصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية بتأخير مهم بلغ في بعض الحالات 64 يوما.

تعتبر هذه الوضعية مخالفة لقانون 12-85 المؤرخ في 5 مارس 1985 والمنشور عدد 32 لسنة 2004 المتعلق بإجراءات الإحالة على التقاعد.

نوصي باحترام الآجال القانونية الخاصة بإحالة ملفات التقاعد للصندوق الوطني للتقاعد والحيطة الاجتماعية أي في أجل لا يقل عن ستة أشهر قبل تاريخ بلوغ العون السن القانونية للتقاعد.

#### **ب - توصيات سنة 2017**

#### **4 - 12 : تحسين متابعة استهلاك خدمات الهاتف**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

يتم إسناد بطاقات شحن الهاتف لبعض موظفي المنذوبية كما يتم خلاص فواتير بعض الخطوط الهاتفية.

لا تتم متابعة استهلاك هذه الخطوط بصفة آلية وقبل خلاص الفواتير مما إنجر عنه تخطي السقف المحدد في بعض الحالات.

نوصي بمتابعة استهلاك الخطوط الغير مسبقة الدفع قبل خلاص الفواتير.

#### **4 - 13 : إسناد المنافع العينية**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

يتم إسناد منافع عينية لبعض الموظفين (سيارات وبنزين...) في غياب إجراءات إسناد مكتوبة ومصادق عليها.

نوصي بإعداد إجراءات وشروط إسناد المنافع وإخضاعها للمصادقة.

#### **4-14 : التنقل داخل الجمهورية**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص خلاص أعباء التنقل داخل الجمهورية من رفع الملاحظات التالية:

- التصرف اليدوي في هذه المنح،
- عدم إمضاء مذكرة استرجاع منحة التنقل في بعض الأحيان،
- غياب التكليف بمهمة في 3 حالات وتقرير المهمة في حالتين،
- عدم إمضاء وثائق منح التنقل من الرئيس المباشر في بعض الحالات،
- عدم إجراء مراقبة لهذه المنح قبل صرفها من طرف شخص مكلف بالمراقبة.

نوصي بالنظر في هذه الحالات.

#### **4-15 : إسناد لباس الشغل**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

تم إسناد منحة بعنوان لباس الشغل لأعوان يبدوا أن نظام التأجير لا يجيز لهم التمتع بهذه المنافع.

نوصي بالنظر في هذه الحالة واحترام التشريع المعمول به.

## ج - التوصيات الجديدة

### 16-4 : إسناد العطل السنوية

مكننا فحص إسناد العطل السنوية من رفع الملاحظات التالية:

- تم إسناد عطل بعنوان فترات شملها التقادم،
- في بعض الحالات تم إيداع مطالب العطل بمكتب الضبط خلال اليوم الأول من العطلة وفي حالات أخرى خلال أيام العطلة،
- تم في كثير من الأحيان اللجوء لمطالب عطل على سبيل التسوية،
- لم يتم في بعض الحالات تعميم مطالب العطل بصفة دقيقة وكاملة (غياب اسم المعوض، عدم التنصيص على عدد أيام العطل المتبقية، رقم الهاتف، العنوان خلال العطلة...).

لا تمكّن هذه الحالات من المتابعة المثلى للعطل السنوية.

### 17-4 : إسناد العطل الاستثنائية والتعويضية والمرضية

مكننا فحص إسناد العطل الاستثنائية والمرضية من رفع الملاحظات التالية:

- وجود مطالب عطل استثنائية وتعويضية على سبيل التسوية تم إيداعها بعد مدة طويلة بلغت في بعض الحالات 11 يوما،
- في بعض الحالات لم يتم التنصيص على هوية المعوض،
- تم إسناد عطلا استثنائية دون توفّر المؤيدات،
- لم يتم احترام آجال تقديم مطلب العطلة،

- بالنسبة للعطل التعويضية، لاحظنا غياب مؤيدات العمل أيام الآحاد،
- غياب متابعة لحالات تجاوز سقف العطل المرضية.

لا تمكن هذه الحالات من التحقق من حسن التصرف في هذه العطل.

#### **18-4 : إيداع التصاريح الاجتماعية**

تم في بعض الأحيان إيداع التصاريح الاجتماعية بتأخير.

لا تتوافق هذه الحالة مع القوانين الجاري بها العمل.

نوصي بإيداع التصاريح الاجتماعية في الآجال القانونية.

#### **19-4 : احتساب منح الإنتاج**

مكننا فحص طرق احتساب منح الإنتاج من ملاحظة عدم توافق عدد أيام عطل المرض المضمنة بمجاذات الأعداد المهنية مع وثائق متابعة عطل المرض (في حالتين).  
لا تتوافق هذه الحالات مع التشريع المعمول به.

نوصي بالتثبت من احتساب كل المنح والعمل على تفادي هذه الحالات.

#### **20-4 : التصريح بالمساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء**

لاحظنا وجود فرق بين أساس المساهمة في صندوق النهوض بالمسكن لفائدة الأجراء المصرح به والأساس الذي يجب التصريح به.

لا تتوافق هذه الحالة مع التشريع المعمول به.

نوصي بفحص هذا الفارق والقيام بالإصلاحات اللازمة.

## 5 : التصرف في الأصول الثابتة

### أ - التوصيات المقدمة ضمن تقرير سنة 2016

#### 5-01 : تحيين المعلومات المدرجة بالمنظومة الإعلامية للتصرف في الأصول الثابتة

لم يتم العمل بهذه التوصية.

مكننا فحص المعلومات المدرجة بالمنظومة الإعلامية للتصرف في الأصول الثابتة من ملاحظة وجود فوارق بين المعطيات المدرجة بالمنظومة الإعلامية والمحاسبة المالية وعدم كتابة الرموز على كل الأصول الثابتة وضمن المنظومة الإعلامية للتصرف فيها. كما لاحظنا اختلافا بين الرموز المكتوبة على بعض المعدات مع الرموز المدرجة بالتطبيق.

لا تمكن هذه الوضعية من احتساب الاستهلاكات بصفة دقيقة ومن تتبع الأصول الثابتة بالنجاعة المرجوة.

نوصي بتحيين المعلومات المدرجة بالمنظومة الإعلامية للتصرف في الأصول الثابتة ومقاربتها للمحاسبة المالية.

#### 5-02 : الجرد المادي للأصول الثابتة و مقارنة نتائجه للمعطيات المحاسبية

لم يتم العمل بهذه التوصية.

عيّنت المنذوبية مكتبا خارجيا للقيام بمهمة الجرد المادي لأصولها الثابتة ومقارنة نتائجه للمحاسبة. هذه المهمة في طور الانجاز ولم تتم بعد.

لا تمكّن هذه الوضعية من التحقق من وجود الأصول الثابتة المسجلة بالمحاسبة وحالتها.

نوصي بالإسراع في إنجاز هذه المهمة وتسجيل نتائجها بالمحاسبة بعد استيفاء الإجراءات اللازمة وإنجاز إجراءات التصرف في الأصول الثابتة.

### **5 - 03 : التصرف في أسطول السيارات**

تم العمل جزئيا بهذه التوصية.

مكننا الإطلاع على الإجراءات المتبعة في التصرف في أسطول السيارات الإدارية بالمنذوبية من رفع الملاحظات التالية:

- وجود عدد من السيارات الغير مسندة وغير مستغلة. عند مناقشة مشروع التقرير تم إعلامنا أن هذه الوضعية ترجع لاسترجاع السيارات إثر انهاء تكليف رؤساء مشاريع التنمية،
- عدم إعداد إحصائيات حول عمليات صيانة وإصلاح العربات،
- عدم تسجيل عدد الكيلومترات المقطوعة بالدفتر،
- عدم المقاربة بين عمليات الإصلاح المدونة بالجذاذات التقنية والمحاسبة للتحقق من تسجيل كل عمليات الإصلاح بالجذاذات التقنية.

نوصي بتحسين إجراءات التصرف في أسطول السيارات.

### **5-04 : وضع سيارات على ذمة هياكل خارجية عن المنذوبية**

لم يتم العمل بهذه التوصية.

تم إعارة سيارات وبصفة مجانية لمؤسسات وهياكل خارجية عن المنذوبية دون عرض ذلك على أنظار مجلس المؤسسة وسلطة الإشراف والوزارة المكلفة بأمالك الدولة قصد إبداء الرأي والموافقة والترخيص.

نوصي بوضع الإجراءات الكفيلة باحترام التشريع المعمول به في مثل هذه الحالات.

## ب - التوصيات المقدمة ضمن تقرير سنة 2017

### 5-05 : جداول استهلاكات الأصول الثابتة

لم يتم العمل بهذه التوصية.

تصدر تطبيق الأصول الثابتة جداول استهلاكات لا يمكن استغلالها إلا بعد معالجتها وإصلاح طرق تقديمها.

لا تمكن هذه الحالة من ربح الوقت والتحقق من مدى مطابقة محتوى هذه الجداول مع المحاسبة.

نوصي بالنظر في هذه الحالة.

### 5-06 : استهلاك الوقود

لم يتم العمل بهذه التوصية.

تم تزويد سيارات المصلحة بقصاصات الوقود دون الرجوع للمسافات المقطوعة.

لا تمكن هذه الحالة من متابعة مثلى للوقود.

نوصي بالرجوع للمسافات المقطوعة قبل تزويد سيارات المصلحة بقصاصات الوقود.

## ت - التوصيات الجديدة

### 07-5 : جذازات الأصول الثابتة الموجودة بكل مكتب

لا يتم مسك جذازات الأصول الثابتة الموجودة بكل مكتب.

لا تمكن هذه الحالة من المتابعة المثلى للأصول الثابتة.

نوصي بمسك جذازات الأصول الثابتة الموجودة بكل مكتب والعمل على تحيينها.

### 08-5 : إجراءات التصرف في الأصول الثابتة وجردها

مكننا فحص إجراءات التصرف في الأصول الثابتة وجردها من رفع الملاحظات التالية:

- لا يتم تطبيق بعض إجراءات التصرف في الأصول الثابتة المنصوص عليها صلب دليل الإجراءات (تحويل الأصول...)،
- لم يتم جرد التجهيزات والمرافق والمنشآت (Agencements aménagements et installations)،
- لا يتم مسك الجذازات التقنية للعديد من الأصول...

نوصي بتفادي هذه الحالات.

### 09-5 : التصرف في الوقود

مكننا فحص التصرف في الوقود من رفع الملاحظات التالية:

- لا تمكن إجراءات ووثائق متابعة التصرف في الوقود من متابعة التسلسل العددي للمقتطعات مما لا يمكن من التحقق من إسنادها لمستحقيها،

- لا يتم فحص وتبرير نسب استهلاك المحروقات المرتفعة لبعض السيارات (أكثر من 19 % للسيارة 10-326568 وأكثر من 17 % للسيارة 10-346497).

لا تمكن هذه الحالة من التحقق من حسن التصرف في المحروقات.

نوصي بتحسين إجراءات التصرف في المحروقات.

### **10-5 : دفاتر وسائل النقل**

مكننا فحص دفاتر وسائل النقل من رفع الملاحظات التالية:

- لا يتم كتابة عدد التكليف بالمهمّة على دفاتر وسائل النقل،
- في بعض الأحيان لم يتم ذكر المكان المتوجه له،
- لا يتم ذكر ساعة الخروج والرجوع،
- في بعض الأحيان لم يتم ذكر أسماء المرافقين...

نوصي بالعمل على تلافي هذه الحالات.

## 6 : المشاريع والبرامج والوحدات الفنية

### 01-6 : تركيز منظومة "إنجاز"

لم يتم بعد تركيز واستغلال منظومة "إنجاز" مما يحرم المنذوبية من تسهيل عمليات المتابعة.

نوصي بالتنسيق مع مزود التطبيقة للتسريع في تركيز واستغلال منظومة "إنجاز".

### 02-6 : متابعة المنشآت المنجزة في إطار البرامج بعد القبول الوقتي

لا تتم متابعة المنشآت المنجزة في إطار البرامج بعد القبول الوقتي مما قد يعرضها لعدد المخاطر.

نوصي بمتابعة المنشآت المنجزة في إطار البرامج بعد القبول الوقتي واستعمال تطبيقة معلوماتية خاصة لهذا الغرض.

### 03-6 : وجوب إضفاء الطابع الرسمي على متابعة نسب تقدم الأشغال وتوحيد المعايير

تطلب المنذوبية مدها بنسبة تقدم الأشغال لتمكن من ضخ الأموال الخاصة بالمشاريع للجهات. يتم مدّ المنذوبية بهذه المعلومة إما عن طريق مكتوب من الولاية أو عن طريق الهاتف من طرف منسق المشروع.

لا تمكن هذه الحالة من مسك وثيقة تبرر النسب المعتمدة.

نوصي بطلب وثيقة رسمية عند كل عملية ضخ أموال لفائدة المشاريع والعمل على توحيد معايير تحديد نسبة تقدم الأشغال.

#### **04-6 : وجوب القيام بمراقبة إنجاز المشاريع من طرف المنذوبية**

مكننا فحص أعمال مراقبة إنجاز المشاريع من رفع الملاحظات التالية:

- لا تقوم المنذوبية ببرمجة زيارات ميدانية وعمليات تفقد ومراقبة إنجاز المشاريع من طرف أعوان لا ينتمون للهياكل المعنية بإنجاز المشاريع،
- لا تتم مقارنة التقرير الثلاثي مع بطاقات فتح الاعتمادات مع الأقساط les décomptes،
- غياب منسقين في بعض الجهات.

نوصي بالقيام بعمليات تفقد ومراقبة إنجاز المشاريع من طرف أعوان لا ينتمون للهياكل المعنية بإنجازها ومقارنة التقرير الثلاثي مع بطاقات فتح الاعتمادات.

#### **05-6 : التأمين العشري**

لا يتم التأمين العشري على البنايات ومختلف المنجزات التي تتم في إطار إنجاز المشاريع.

لا تتوافق هذه الحالة مع التشريع المعمول به.

نوصي بتطبيق التشريع الخاص بالتأمين العشري.